اللهم صل على سيدنا محمد الحبيب وعلى آله وصحبه وسلم

عن ابي رجاء العطاردي عن عمران بن الحصين ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا كان جنبا
ان يتيمم ثم يصلي فاذا وجد الماء اغتسل يعني وذكر حديث ابي ذر اذا وجدت الماء
فامسه جلدك اخرجه من كتاب الوضوء

باب الغسل من الاحتلام

اخبرنا الشافعي رضي الله عنه اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن زينب بنت ابي
سلمة عن ام سلمة قالت جاءت ام سليم امراة ابي طلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق هل على المراة من غسل اذا هي احتلمت قال نعم
اذا رات الماء اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن زبيد بن الصلت انه قال خرجت مع
عمر بن الخطاب الى الجرف فنظر فاذا هو قد احتلم وصلى ولم يغتسل فقال والله ما اراني الا قد
احتلمت وما شعرت وصليت وما اغتسلت قال فاغتسل وغسل ما راى في ثوبه ونضح ما لم
ير واذن واقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا اخرج الحديثين من كتاب الوضوء

باب وجوب الغسل اذا التقى الختانان

اخبرنا الشافعي رضي الله عنه اخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن
المسيب ان ابا موسى الاشعري اتى عائشة ام المومنين فقال لقد شق علي اختلاف اصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم في امر اني لاعظم ان استقبلك به فقالت ما هو ما كنت سائلا عنه
امك فسلني عنه فقال لها الرجل يصيب اهله ثم يكسل ولا ينزل قالت اذا جاوز
الختان الختان فقد وجب الغسل فقال ابو موسى لا اسال احدا بعدك ابدا اخبرنا
سفيان عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب ان ابا موسى الاشعري سال عائشة رضي
الله عنها عن التقاء الختانين فقالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا التقى الختانان او مس الختان الختان فقد وجب الغسل اخبرنا اسماعيل بن ابراهيم
حدثنا علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضي الله عنها قالت قال
النبي صلى الله عليه وسلم اذا قعد بين الشعب الاربع ثم الزق الختان بالختان فقد وجب

الغسل

اللهم انا نسالك الاعانة على التمام بحرمة سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام

الغسل اخبرنا الثقة عن الاوزاعي عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه او يحيى بن سعيد عن القاسم
عن عائشة رضي الله عنها قالت اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل قالت عائشة فعلته
انا والنبي صلى الله عليه وسلم واغتسلنا اخرج الاربعة الاحاديث من كتاب اختلاف
الحديث

باب منه

اخبرنا الشافعي رضي الله عنه اخبرنا غير واحد من ثقات اهل العلم عن هشام بن
عروة عن ابيه عن ابي ايوب الانصاري عن ابي بن كعب قال قلت يا رسول الله اذا جامع احدنا
فاكسل فقال النبي صلى الله عليه وسلم يغسل ما مس المراة منه وليتوضا ثم
ليصلي اخبرنا ابراهيم بن محمد حدثني ابراهيم بن محمد بن يحيى بن زيد بن ثابت
عن خارجة بن زيد عن ابيه عن ابي بن كعب انه كان يقول ليس على من لم ينزل غسل ثم نزع عن
ذلك ابي قبل ان يموت اخبرنا الثقة عن يونس بن زيد عن الزهري عن سهل بن سعد الساعدي
قال بعضهم عن ابي بن كعب ووقفه بعضهم على سهل بن سعد قال كان الماء من الماء
شيء في اول الاسلام ثم ترك ذلك بعد وامروا بالغسل اذا مس الختان الختان اخرج
الثلاثة الاحاديث من كتاب اختلاف الحديث

باب الغسل من مواراة الميت المشرك

قال الشافعي رضي الله عنه في كتابه عن عمرو بن الهيثم عن شعبة عن ابي اسحاق عن ناجية
بن كعب عن علي قال قلت يا رسول الله بابي انت وامي ان ابي قد مات قال اذهب فواره فقلت
انه مات مشركا قال اذهب فواره فواريته ثم اتيته فقال اذهب فاغتسل اخرجه
من كتاب اختلاف علي وعبد الله مما لم يسمع الربيع من الشافعي

باب في كيفية الغسل من الجنابة

اخبرنا الشافعي رضي الله عنه اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الجنابة بدا فغسل يديه ثم توضا كما
يتوضا للصلاة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على راسه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)